

مدونة السلوك وسياسات الحماية

مقدمة:

وضعت منظمة سياج لحماية الطفولة (SEYAJ) مدونة السلوك وسياسات الحماية هذه وأقرتها في فبراير 2012م كمرجعية أخلاقية تحكم سياساتها وتوجهاتها لتحقيق أهدافها ورؤيتها ورسالتها، وسلوكيات وممارسات منتسبها وهي ملزمة للجميع على مستوى القيادة العليا والموظفين والمتطوعين.

تهدف سياج من هذه المدونة جعل الأداء العام والفردى ملتزماً بضوابط وأخلاقيات ومبادئ العمل مع الأطفال طبقاً للدستور والقوانين الوطنية النافذة والمواثيق الدولية وملحقاتها ذات الصلة بحقوق الطفل وفي مقدمتها اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الأمم المتحدة 1989م.

خضعت مواد وبنود بنود هذه المدونة وسياسات الحماية لمراجعات وتطوير خلال العام 2020 من قبل خبراء، مستفيدين من تقييم المنظمة لتجاربها في الرصد والتوثيق والحماية والمناصرة، ومن تشريعات ومدونات سلوك حديثة، ومن آراء الأطفال باعتبارهم أصحاب المصلحة والمستفيد الأول منها طبقاً لمبادئ العدالة والمساواة بين الجنسين وإشراك الأطفال في مناقشة كل ما يتعلق بقضاياهم وحقوقهم؛ كما تم الأخذ آراء وتوصيات ومقترحات عدد من الخبراء والشخصيات الأكاديمية والحقوقية ذات الصلة. وذلك لمواكبة أحدث آليات وسياسات الحماية والمناصرة للأطفال ضحايا العنف والاستغلال الجنسي بمختلف أشكاله بشكل خاص وغيره من الجرائم الجسيمة، والأطفال ضحايا الانتهاكات السنية طبقاً لقرار مجلس الأمن الدولي رقم 1612 لسنة 2005م وغيره من القرارات ذات الصلة بغية تحقيق أفضل الممارسات والسياسات الضامنة لتحقيق حماية نوعية للأطفال الضحايا وحماية وقائية لجميع الأطفال.



تعريف عامة:

الجمهورية: الجمهورية اليمنية.

المنظمة: منظمة سياج لحماية الطفولة (SEYAJ)

الطفل: كل شخص لم يكمل 18 عاماً من العمر ذكراً أو أنثى.

أولاً: مدونة السلوك

الهدف من المدونة:

وضع ميثاق شرف كمرجعية نظرية لتطوير وتجويد خدماتنا وتحديد سياساتنا في تعزيز وحماية حقوق الطفل والسلوك العام للعاملين والمتطوعين في منظمة سياح لحماية الطفولة وتحديد الأطر الناظمة لعلاقتنا بالمستفيدين من خدماتنا بصورة مباشرة وغير مباشرة ومع القضايا الإنسانية التي نعمل عليها.

تحديد الخطوط العريضة لعلاقتنا بمختلف الأطراف والجهات ذات الصلة وتوضيح المنطلقات والمرجعيات النظرية التي تحكم عملنا.

ثانياً: المعنيون بالالتزام بالمدونة.

القيادة العليا وجميع منتسبي موظفين ومتطوعين منظمة سياح لحماية الطفولة وشركاءها المحليين والمتعاونين معها في تنفيذ برامجها وأنشطتها.



ثالثاً: بنود مدونة السلوك.

1. جميع الاطفال متساوون في الحقوق والخدمات والحماية بغض النظر عن لون أو جنس أو جنسية الطفل أو ديانة أو الأوصياء عليه أو القائمين على رعايته أو انتمائهم الديني أو السياسي.
2. خدمة وحماية الطفولة عمل طوعي ورسالة إنسانية سامية.
3. احترام حقوق جميع الاطفال وتقديم الخدمة اللازمة لهم طبقاً لإمكاناتي وما تسمح به الامكانيات المتوفرة.
4. عدم استخدام العنف أو التمييز أو الاستغلال أو الإهمال أو الإساءة بمختلف أشكالها ضد أي طفل أو السماح باستخدامها تحت أي مبرر.
5. احترام خصوصية جميع الاطفال وعدم نشر أو تسريب أي معلومات أو صور أو فيديو تسيء لكرامة أي طفل أو تهدد حياته أو أمانه الشخصي أو والديه أو من يقومون على خدمته ورعايته أو البيئة الاجتماعية التي ينتمي لها الطفل
6. عدم نشر صور وأسماء الأطفال ضحايا الانتهاكات الجنسية والماسة بالشرف والكرامة واستخدام الرموز بالأحرف الهجائية وطمس ملامح الوجوه والعلامات الدالة على الشخصية عند ضرورة النشر لأسباب تتعلق بالمنصرة وحشد الرأي العام لصالح القضية إيجابياً.
7. العمل وفق مبدأ سرية وخصوصية معلومات الأطفال الضحايا وتحريم فضحها أو تقديمها أو إفشاءها أو تسليمها لأي جهة أو جهات أو أفراد إلا بأمر قضائي صريح ومحدد.
8. الحفاظ على سلامة نفسي وسلامة الآخرين خلال وبعد انتمائي لفريق العمل الانساني في المنظمة.
9. عدم المساهمة أو السماح بإفلات أي متهم أو مدان بعنف ضد طفل أو أطفال من العقوبات القانونية.
10. يحرم على منتسب سياح طلب أو قبول هدايا عينية أو أموال أو امتيازات مادية أو معنوية لنفسه أو للغير مقابل الخدمات الإنسانية التي يقدمها للأطفال.
11. السعي لتمثيل المنظمة بشكل يسهم في تمتيتها ويصون سمعتها ومواردها وممتلكاتها.
12. عدم تسخير مقدرات وإمكانات المنظمة لخدمة أي أغراض حزبية أو سياسية أو مذهبية أو عنصرية أو غير ذلك من الأمور المنافية لأهداف ورسالة المنظمة واتفاقية حقوق الطفل ومبادئ حقوق الانسان.

13. الإبلاغ عن أي خرق أو سلوك يتنافى مع هذه المدونة وغيرها من مبادئ وأخلاقيات المدافعين عن حقوق الطفل.
14. عدم الاعتداء البدني أو اللفظي ضد أي زميل أو زميلة أو شخص آخر داخل أو خارج المنظمة.
15. عدم صرف مبالغ مالية لعلاقات و أمور شخصية تتنافى مع القيم والأخلاق الاجتماعية وقيم الشفافية.
16. عدم تعاطي أو بيع أو تزويج أو شراء أي مواد محرمة أو غير قانونية.
17. عدم استخدام أصول و موارد وإمكانات المنظمة في تحقيق مصالح شخصية.
18. الالتزام بأي ضوابط وتجنب أي مخالفات أخرى منصوص عليها في التشريعات الوطنية ومرجعيات حقوق الطفل ولم تتضمنها هذه المدونة.



ثانياً: سياسات حماية ومناصرة حقوق الطفل.

- 1) كل طفل يمني بداخل أو خارج اليمن أو طفل موجود على الأراضي اليمنية له كامل الحق في الحصول على خدماتنا متى ما دعت الحاجة لذلك.
- 2) نقدم خدماتنا للأطفال ضحايا العنف والاستغلال والاهمال وسوء المعاملة حتى يتم 18 عاماً دون النظر إلى جنس أو لون الطفل أو عرقه أو عقيدته أو دينه أو جنسيته أو منطقتة الجغرافية أو الانتماءات الأيدلوجية أو الفكرية لوالديه أو الأوصياء عليه أو القائمين على رعايته وتربيته.
- 3) نقدم خدماتنا بحسب حاجة الضحية وبناء على طلبه أو طلب والديه أو المسؤولين عن رعايته أو من يخوله القانون بذلك وفي حدود إمكانيات وقدراتنا وبحسب أولوية القضية وخطورتها وأهميتها. وبما يحقق مصلحة الطفل الفضلى.
- 4) نتجنب الإساءة إلى الأشخاص والهيئات الاعتبارية ومعتقدات الغير وانتماءاتهم الفكرية أو السياسية أو الاجتماعية.
- 5) تحريم العمل بقصد خدمة أجندة سياسية أو حزبية أو عنصرية أو مناطقية تتعارض مع أهدافنا وسياساتنا وتمس بحقوق الطفل ومصالحه الفضلى.
- 6) عدم ممارسة أو القبول بأي سياسات أو ممارسات ماسة بحياة وصحة وأمان ورفاه وكرامة وأدمية أي طفل والسعي للتصدي لها ووقفها بالطرق والوسائل المشروعة والمتاحة.
- 7) السعي لخلق بيئة حامية للطفل من خلال إشراك المجتمعات المحلية في تمويل وتنفيذ أنشطة الحماية والتنمية المختلفة.
- 8) الأولوية في سياساتنا وممارساتنا لتعزيز نظم وآليات الحماية الاستباقية الوقائية للطفل من خلال التعليم والتوعية والتعليم المهني وتمكين الفئات الضعيفة والاضعف اقتصادياً وثقافياً واجتماعياً.
- 9) إشراك الأطفال والشباب بصورة خاصة في وضع وتنفيذ الأنشطة والتدخلات المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الطفل.
- 10) عدم تنفيذ أو توجيه أي أنشطة تتعارض مع الاستراتيجيات الوطنية والدولية الهادفة لتمكين الأطفال من التمتع بحقوقهم.
- 11) نرفض استخدامنا لجمع معلومات تخدم أي أجندة ضارة بحقوق الطفل أو ذات طبيعة متصادمة مع الأهداف الإنسانية الصرفة التي نسعى لتحقيقها.
- 12) نرفض العمل بما يحقق مآرب سياسة خارجية للحكومات المانحة.
- 13) نقبل الهبات والتبرعات المالية أو العينية غير المشروطة من أي جهات سواء من أفراد أو منظمات أو مؤسسات حكومية محلية أو خارجية.
- 14) نقبل تطوع الأفراد شريطة أن يكون العمل منطلقاً من أهداف منظمة سياح ووفق نظامها الداخلي ولا يتعارض مع هذه المدونة.
- 15) نلتزم باحترام الدين والعادات والتقاليد المحلية للمجتمعات وتجنب الاصطدام بها.
- 16) إشراك الأطفال من الجنسين في مناقشة وتنفيذ مختلف الأنشطة والفعاليات التي تنفذها المنظمة والأخذ برأيهم في كل ما يهمهم من قضايا ذات صلة بحقوقهم.
- 17) السعي لخلق شراكات وتشبيك إيجابي مع مختلف الجهات ذات الصلة بعملمنا من داخل اليمن وخارجه وبما يحقق أهدافنا ويطور قدراتنا البشرية والمادية ويحفظ أدياننا.
- 18) العمل مع المبادرات الشبابية والمؤسسات المحلية الأهلية الناشئة والاسهام في تعزيز وبناء قدراتها وذلك بمنحها أولوية في الشراكة والمشاركة في تنفيذ مشاريع وأنشطة سياح.
- 19) الابتعاد عن الخوض في الخصومات والخلافات السياسية والعقائدية والمجتمعية.

انتهى؟؟؟؟